

مجمع الحكم والأمثال

- إِذَا الْفَتَى ذَمَّ عِشَاءً فِي شَبِيبَتِهِ ... فَمَا يَقُولُ إِذَا عَصَرُ الشَّبَابِ مَضَى ؟ .
المعري